

سلسلة الدراسات الاجتماعية
العدد (66)

القانون
الاسترشادي الموحد
للضمان الاجتماعي مع دراسة تعريفية
لأنظمة الضمان الاجتماعي النافذة
في دول مجلس التعاون

الدكتور يوسف إلياس

المحتويات

الصفحة

٧	تقديم المدير العام.....
٨	مقدمة
٨٨-١١	القسم الأول: دراسة تعريفية مقارنة للقوانين النافذة في دول المجلس المنظمة للضمان الاجتماعي..
٣١-١٣	أولاً - مدخل عام.....
١٣	- حاجة الانسان إلى الامان الاجتماعي.....
١٥	- انهيار وسائل تحقيق الأمان الاجتماعي التقليدية
١٧	ونشأة نظام الضمان الاجتماعي المعاصر.....
١٩	- الضمان الاجتماعي في دول المجلس.....
٢٦	- التنظيم القانوني لنظم الضمان الاجتماعي النافذ في دول المجلس.....
٢٩	- تسمية النظام في دول المجلس.....
	- استعراض وصفي للقوانين النافذة في دول المجلس.....
٧٣-٣٣	ثانياً - مقارنة أحكام قوانين دول المجلس ببعضها.....
٣٣	- التعريفات.....
٣٥	- نطاق سريان القانون.....
٣٨	- الفئات المشمولة بأحكام القانون.....
٤٤	- شروط استحقاق المساعدة الاجتماعية.....

- ٤٨ - تحديد مقدار المساعدة الاجتماعية.....
- بعض الأحكام الخاصة باستحقاق المساعدة
- ٥١ وتحديد مقدارها.....
- إجراءات منح المساعدة الاجتماعية.....
- ٥٤ إجراءات المتابعة والمراجعة.....
- ٥٦ - الأحكام الخاصة بالإغاثة في حالات الكوارث
- والنكبات.....
- ٦٣ - تأهيل ومساعد مستحقي المساعدة للالتحاق
- بالعمل.....
- ٦٦ - إيواء بعض فئات المستحقين في مؤسسات
- إيوائية.....
- ٦٨ - الجزاءات.....
- ٦٩

- ثالثاً - التنظيم الإداري والمالي لنظام الضمان الاجتماعي ...
- ٨٣-٧٥ - التنظيم الإداري.....
 - ٧٥ - الوظائف المناطة بإدارة الضمان الاجتماعي....
 - ٧٦ - الموارد المالية لنظام الضمان الاجتماعي.....
 - ٧٩ - صندوق الضمان الاجتماعي/الرعاية الاجتماعية
 - ٨٢ - هوامش القسم الأول.....
 - ٨٥

القسم الثاني: القانون الاسترشادي الموحد للضمان الاجتماعي لدول مجلس التعاون

- ١٣٩-٨٩ ومذكرته الإيضاحية.....
- ٩١ - القانون الاسترشادي.....
- ١٢١ - المذكرة الإيضاحية للقانون.....

وشروط استحقاق المساعدات الاجتماعية وتحديد مقدار هذه المساعدات، وإجراءات منح المساعدات، بالإضافة إلى الإجراءات الخاصة بمتابعة المستفيدين، وتنظيم صرف المساعدات، بالإضافة إلى تقديم الإغاثة في حالات الكوارث الفردية والجماعية. كما تضمنت الدراسة المقارنة استعراضاً للأحكام المنظمة لبعض الإجراءات المصاحبة لمنح المساعدات الاجتماعية ومنها تأهيل المستفيدين للعمل، وإيواء البعض منهم في مؤسسات إيوائية، واختتمت بمقارنة الجزاءات التي فرضتها قوانين دول المجلس على المخالفين لأحكامها.

وفي الجزء الأخير من الدراسة، تمت دراسة التنظيم الإداري والمالي لنظم الضمان الاجتماعي في دول المجلس من حيث هيكل التنظيم الإداري والوظائف المناطة بالإدارة المختصة، إلى جانب دراسة الموارد المالية للنظام والقواعد المنظمة لنظامه المالي.

وعلى الرغم من طابع الإيجاز في المعالجة الذي اتسمت به الدراسة، إلا أنها جاءت متناسبة مع الغرض منها، فهيأت بما تضمنته من أرضية تؤسس عليها أحكام مشروع القانون الاسترشادي الموحد للضمان الاجتماعي في دول مجلس التعاون كما هو معروض في القسم الثاني من هذه الدراسة مع المذكرة الإيضاحية له.

يوسف الدياس

* * *

ج/ التعاون الجماعي، الذي نشأ بدوافع دينية في إعانة المحتاجين، حيث ولد نمطاً جديداً من المساعدة تقدمه جمعيات خيرية أهلية لمساعدة وإيواء الفقراء والعجزة.

المجموعة الثانية- الوسائل القائمة على الادخار وأبرزها:

أ/ الادخار الفردي، حيث يقوم الفرد باحتجاز جزء من دخله وعدم إنفاقه حال تحققه، احتياطاً للمستقبل.

ب/ جمعيات العون التبادلي، وهي جمعيات تقوم على فكرة المساعدة المتبادلة بين أعضائها، حيث يساهم كل عضو بمبلغ من المال بصورة دورية، ومن مجموع هذه المبالغ يتكون رصيد لتغطية الأخطار التي تصيب الأعضاء.

ج/ التأمين التجاري: ويقوم هذا التأمين على الفكرة ذاتها التي تقوم عليها جمعيات العون التبادلي، إلا أنه يختلف عنها في وجود وسيط هو شركة التأمين التي يطلق عليها مصطلح المؤمن، وتقوم بدور المنظم الذي يحدد الأقساط، ويجمعها من المؤمن عليهم، ثم يقوم بتوزيع التعويضات على من تقع عليه الكارثة، ويقوم المؤمن بذلك نظير ربح يحصل عليه.

٢/١ - انهيار وسائل تحقيق الأمان الاجتماعي التقليدية ونشأة نظام الضمان الاجتماعي المعاصر:

أدت العديد من العوامل إلى انهيار وسائل تحقيق الأمان الاجتماعي التقليدية، وعجزها عن توفير الحماية المطلوبة لأفراد المجتمع.

فمع قيام المجتمع الصناعي في أوروبا، ضعفت الوسائل التي قامت على التضامن الاجتماعي، نتيجة تفكك البنى الاجتماعية التي كان يقوم عليها، وتحول المجتمع إلى (الفردية).

ومع قيام هذا المجتمع أيضاً، وما صاحب قيامه في البداية من تدني مستوى الدخل، عجز الأفراد عن اقتطاع جزء منها واحتجازه، فردياً أو جماعياً، لمواجهة الأخطار الاجتماعية في المستقبل.

في ظل هذه الأجواء، وبفعل عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية معقدة ومتداخلة، نشأت وتطورت نظم للضمان الاجتماعي تديرها (الدولة) نيابة عن المجتمع، وتعتمد هذه النظم أسلوبين فنيين مختلفين في تحقيق الغايات التي تسعى إليها، الأول: التأمين الاجتماعي، والثاني: المساعدات الاجتماعية.